

اتفاقية للتعاون بين كل من سلطنة عمان وجمهورية اليمن
الديمقراطية الشعبية في مجالات العدل والأوقاف والشئون الإسلامية

استناداً إلى اتفاق المبادئ الموقع بين سلطنة عمان وجمهورية اليمن
الديمقراطية الشعبية بتاريخ ١٧/١٠/١٩٨٢م ..
ورغبة من سلطنة عمان ممثلة بوزارة العدل والأوقاف والشئون الإسلامية،
وجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ممثلة بوزارة العدل والأوقاف في
تطوير وتوسيع العلاقات الثنائية بينهما خدمة لمصالح الشعبين والبلدين
الشقيقين ..

فقد اتفقنا على ما يلى :

المادة الأولى: تتبادل الدولتان بصفة منتظمة المطبوعات والمنشورات
والبحوث في مجالات القضاء والشئون الإسلامية، ومجموعات
القوانين النافذة في كل من البلدين ، كما تتبادلان
المعلومات المتعلقة بالتنظيم القضائي واجراءاته ..

المادة الثانية: تتبادل الدولتان الخبرات في المجالات القضائية والاسلامية
وذلك في الحدود التي يتم الاتفاق عليها ..
المادة الثالثة: تتحمل الدولتان على تشجيع تبادل زيارة الوفود من المختصين

(٢)

المادة الرابعة : يجوز لكلتا الدولتين تقديم المساعدة للآخر في إطار
المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين البلدين الشقيقين ،
وفي إطار موانئ العمل العربي المشترك في مجالات العدل
والآوقاف والشئون الإسلامية وذلك في الحدود التي يتم
الاتفاق عليها ..

المادة الخامسة : يجرى الاتفاق على الخطوات العملية لتنفيذ أحكام هذه
الاتفاقية من خلال الاتصالات بين الوزارتين المعنيةتين في
كلا البلدين ..

المادة السادسة : تخضع هذه الاتفاقية لإجراءات التصديق وفقاً للأحكام
المقررة لذلك في قوانين كل من الدولتين ويبدأ العمل
بها من تاريخ تبادل وثائق التصديق وتبقى نافذة مالم
تخطر أي من الدولتين الدولة الأخرى برغبتها في إنهاء
العمل بها . وينتهي العمل بها في هذه الحالة بعد ثلاثة
أشهر من تاريخ تسليم هذا الاخطار ..

حررت هذه الاتفاقية باللغة العربية في مدينة مسقط يوم ٢١ ربيع الأول
سنة ١٤٠٩ هـ الموافق أول نوفمبر ١٩٨٨ م ..